الأمم المتحدة
E/AC.51/2014/L.4/Add.31
المجلس الاقتصادي والاجتماعي
Distr.: Limited
27 June 2014
Arabic
Original: English

لجنة البرنامج والتنسيق
الدورة الرابعة والخمسون
٢-٢٧ حزيران/يونيه ٢٠١٤
البند ٧ من جدول الأعمال
اعتماد تقرير اللجنة عن أعمال دورتها الرابعة والخمسين

مشروع التقرير

المقرر: السيد هيروشي أونوما (اليابان)

إضافة

الإطار الاستراتيجي المقترح للفترة ٢٠١٦-٢٠١٧

(البند ٣ (ب))

الجزء الأول
موجز الخطة

١ - نظرت لجنة البرنامج والتنسيق، في جلستها السابعة، المعقودة في ٤ حزيران/يونيه ٢٠١٤، في الجزء الأول، موجز الخطة، من الإطار الاستراتيجي المقترح للفترة ٢٠١٦-٢٠١٧ (A/69/6 (Part One) و Corr.1).

٢ - وعرض رئيس الديوان موجز الخطة، وردَّ على ما أثير من استفسارات خلال نظر اللجنة فيه.

030714 030714 14-56516 (A)

الرجاء إعادة استعمال الورق

المناقشة

٣ - جرى الإعراب عن التقدير والتأييد لعرض الوثيقة، الذي بيَّن الاستراتيجيات التي ستطبق لتحقيق الأهداف الطويلة الأجل للمنظمة وفقاً لقرارات الجمعية العامة. وأقر بعض الوفود بأن الموجز يعد بمثابة وثيقة جامعة لا يمكن لها أن تغطي جميع جوانب عمل المنظمة، وأثنوا على الأمين العام لقيامه بإعداد موجز جيد تناول جميع الأولويات. وذكرت وفود أخرى أنه كان بالمقدور تقديم موجز أكثر طموحا وأقل قتامة.

٤ - وأُعرب عن القلق لأن موجز الخطة لم يتناول خطة عمل المؤتمر الدولي للسكان والتنمية، إضافة إلى المسائل المتصلة بالفضاء الخارجي، والمحيطات والبحار. ووجِّه الاهتمام إلى مسائل أخرى هامة لم يتضمنها موجز الخطة، من قبيل الحق في التنمية، وإدارة شؤون الهجرة، واللاجئين. وأعرب عن رأي مفاده أن الموجز تضمن جوانب تتعلق بإدارة المخاطر لا ينبغي إدراجها ضمن مجال اختصاص إدارة الشؤون الاقتصادية والاجتماعية التابعة للأمانة العامة.

٥ - وجرى الإعراب عن التأييد لمجالات الأولوية الثمانية التي حددها موجز الخطة. كما وأُعرب عن التقدير لإدراج الأولويات التي تركز على البلدان ذات الظروف الخاصة، بما في ذلك أقل البلدان نموا والبلدان النامية غير الساحلية، والبلدان التي تعيش حالات نزاع حيث يجري تهميش أشد الفئات ضعفاً.

٦ - وأُعرب عن آراء بشأن الحاجة إلى التنمية المشتركة باعتبارها هدفاً طويل الأجل للمنظمة، حيث أن ذلك يشكل الأساس لتحقيق التنمية المستدامة. وجرى تحديد القضاء على الفقر باعتباره أحد مجالات الأولوية. وذُكر أن المنظمة تتكفل بالاضطلاع بدور أساسي لا بديل له في صون السلام والأمن، وفي مجال الدبلوماسية الوقائية.

٧ - وأُعرب عن القلق إزاء الصلة المباشرة بين بطالة الشباب والعنف، والتي يبدو أنها تركز فقط على الشباب وليس على المجالات الأخرى التي يمكن أن تسهم أيضا في العنف. وأعرب عن رأي يقول بأن العلاقة بين الجريمة المنظمة والنزاعات داخل البلدان وفيما بينها ليست علاقة تكافلية. فالجريمة المنظمة يمكن أن تكون عابرة للحدود الوطنية ولا يقتصر ارتباطها بالضرورة على هذه النزاعات.

٨ - ووُجِّه الانتباه إلى الصعوبات التي تواجهها البلدان النامية في تطبيق الإدارة المستدامة للموارد الطبيعية، والتمست إيضاحات حول كيفية أخذ هذا الأمر في الاعتبار في المحافل الحكومية الدولية.

٩ - وطرح سؤال حول ما إذا كانت قد تمت الموافقة على عقد مؤتمر الأمم المتحدة الثالث المعني بالإسكان والتنمية الحضرية المستدامة (الموئل الثالث). والتُمس تقديم إيضاح بشأن المفاوضات التي تجرى حول الأهداف الإنمائية لما بعد عام ٢٠١٥، وعن كيفية التعبير عن هذه الأهداف في الإطار الاستراتيجي للفترة ٢٠١٦-٢٠١٧.

١٠ - والتُمس أيضاً تقديم إيضاح بشأن استعمال مصطلحات من قبيل ''تجمعات الدول الأعضاء''، و ''تدابير إصلاح حفظ السلام''، و ''الشراكة مع البلدان المساهمة''، و ''النزاعات داخل البلدان''، و ''الجهات الفاعلة الخارجية''، إضافة إلى تحديد وقياس ''الانتهاكات الجسيمة والمنهجية لحقوق الإنسان''.

١١ - والتُمست كذلك إيضاحات بشأن إمكانية حدوث ازدواجية في المهام المتعلقة بالتأهيل في أعقاب النزاعات بين الأمم المتحدة، ولجنة بناء السلام، وبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي.

١٢ - وأُعرب عن التقدير للجهود المبذولة من أجل الإبقاء على مسألة أفريقيا في صدارة جدول أعمال المنظمة. وأعرب عن رأي يقول بأنه على الرغم من أن المنظمة، لكي تمضي قدما بالتنمية الأساسية لأفريقيا تحتاج إلى تعزيز الأمن في أفريقيا من خلال توفير الدعم الوثيق للاتحاد الأفريقي والعمل معه في إطار من الشراكة، ومن خلال إقامة علاقات تعاونية وثيقة مع المنظمات الإقليمية ودون الإقليمية، فإن هذه العلاقة يجب أن تقوم على مبدأ المعاملة بالمثل.

١٣ - وأُعرب عن التقدير لموظفي الأمم المتحدة الذين يعملون في مواقع غير آمنة. وقدمت إيضاحات بشأن الإجراءات التي تتخذها المنظمة لحماية موظفيها. وحول هذه المسألة المتعلقة بالجهود المبذولة في مجال المساعدة الإنسانية، وبخاصة تزايُد مشاكل القدرة على الوصول، وبيئات العمل غير الآمنة، وتدني احترام حصانة الأمم المتحدة في الميدان، أُعرب عن القلق إزاء القيام مؤخرا بإنشاء ألوية للتدخل في بعثة منظمة الأمم المتحدة لتحقيق الاستقرار في جمهورية الكونغو الديمقراطية.

١٤ - والتُمست إيضاحات بشأن المسؤولين عن تحديد الانتهاكات الجسيمة والمنهجية لحقوق الإنسان. وأُعرب عن القلق إزاء الدور الثانوي المناط بمكتب الأمم المتحدة المعني بالمخدرات والجريمة بالنظر إلى أن هذا المكتب لا يستفيد من الموارد المخصصة له في الميزانية العادية. وفي ما يتعلق بنزع السلاح والتنمية، التمست إيضاحات بشأن تنفيذ برامج التثقيف والتوعية وخدمات التدريب والخدمات الاستشارية.

١٥ - وأعرب عن التقدير لإدراج قرار الجمعية العامة ٢٥٧/٦٦ بشأن التقدم المحرز في إنشاء نظام للمساءلة في الأمانة العامة للأمم المتحدة. بيد أنه أُعرب عن القلق لعدم إدراج القرار ٢٦٤/٦٨، الذي يتناول الموضوع نفسه.

١٦ - والتمست إيضاحات بشأن التكلفة الكلية لمشروع تخطيط الموارد في المؤسسة (أوموجا) ونطاقه وتطبيقه، وبشأن المشاكل التي جرى تحديدها خلال مرحلة التنفيذ، وبخاصة في المكاتب الميدانية. وأُشير إلى الأهمية الحاسمة التي يكتسيها التنفيذ الأفضل لمشروع أوموجا، والمعايير المحاسبية الدولية للقطاع العام، واستراتيجية تقديم الدعم الميداني على الصعيد العالمي. وطُرحت استفسارات حول ما إذا كان يجرى تنفيذ مبادرات أخرى بغرض زيادة فعالية المنظمة.

١٧ - وأعرب عن الترحيب باستمرار تركيز المنظمة على إمكانية القياس وتحقيق الأثر، بما في ذلك تحسين الصلة بين مؤشرات الإنجاز والإنجازات المتوقعة. وأعرب عن القلق إزاء كيفية قياس إنجاز البرامج التي لا تعتمد حصرا على المنظمة أو الدول الأعضاء، ولكن أيضا على عوامل خارجية. وأُعرب عن آراء دعت إلى استخدام مؤشرات أفضل تركز على الولايات التي لها تأثيرها على حياة الناس.

١٨ - وأعرب عن قلق شديد إزاء ما صدر من توجيه من مكتب تخطيط البرامج والميزانية والحسابات إلى مديري البرامج بتقليص برامجهم لفترة السنتين، لغرض وحيد يتمثل في تحقيق وفورات دون مراعاة للطابع السياسي المحض والتوازن السياسي الدقيق للبرامج. وبالإضافة إلى ذلك، فإن هذا التوجيه يغفل حقيقة أن محتوى هذه البرامج جاء نتيجة لمفاوضات شاملة وشاقة بين الدول الأعضاء.

١٩ - وأعربت وفودٌ عن بالغ أسفها للقرار السالف الذكر، والذي أثر سلباً على المفاوضات بشأن الإطار الاستراتيجي، وعلى التطور العادي لسير أعمال دورة اللجنة، وعلى المناخ الإيجابي اللازم للمفاوضات وعملية اتخاذ القرارات.

٢٠ - وأعربت وفودٌ أخرى عن رأي مفاده أن التعديلات المقترحة تندرج في نطاق سلطة الأمين العام بوصفه المسؤول الإداري الأول، وتتمشى مع القواعد والأنظمة الحالية للأمم المتحدة.

٢١ - وأعرب عن القلق إزاء عدم الاتساق الذي اتسم به نظر الخطة البرنامجية المقترحة لفترة السنتين من جانب الهيئات القطاعية والوظيفية والإقليمية. ورأت الوفود أنه ينبغي

للأمين العام أن يكفل تنفيذ النظامين الأساسي والإداري لتخطيط البرامج والجوانب البرنامجية للميزانية ومراقبة التنفيذ وأساليب التقييم (ST/SGB/2000/8).

٢٢ - وجرى التأكيد على ضرورة قيام الأمانة العامة بالتنفيذ الكامل لجميع القرارات التي تتخذها الدول الأعضاء والتقيد التام بالأدوار المحددة للهيئات الرئيسية، على النحو الوارد في ميثاق الأمم المتحدة. وأشير إلى أن الإطار الاستراتيجي المقترح لا يشمل التدابير المحددة التي اتخذها الأمين العام أو معلومات بشأن ما اتخذه من إجراءات لتعزيز ثقافة المساءلة داخل الأمانة العامة، حسبما قررت الجمعية العامة في قرارها ٦٧/٢٣٦.

٢٣ - وأقرت الوفود بالإجراءات التي اتخذتها الأمانة العامة بغرض الإسهام في تنفيذ الأهداف الإنمائية المتفق عليها دوليا. وفي هذا السياق، كررت هذه الوفود الإعراب عن ضرورة قيام الأمين العام بتقديم تأكيدات بأن الإجراءات التي يتخذها مجلس الرؤساء التنفيذيين في منظومة الأمم المتحدة المعني بالتنسيق، بما في ذلك ما يتعلق منها بخطة التنمية لما بعد عام ٢٠١٥، تتمشى بالكامل مع قرارات الدول الأعضاء. وأعربت وفودٌ عن الأسف لإدراج مفاهيم وأهداف ومؤشرات للإنجاز بدون ولايات حكومية دولية محددة، بما في ذلك بعض هذه الأهداف والمفاهيم والمؤشرات التي يمكن تفسيرها على أنها تشكل نهجاً متحيزا من جانب الأمانة العامة إزاء مواقف بعض البلدان أو مجموعات البلدان.

٢٤ - وكررت هذه الوفود التأكيد على أن الإنجازات المتوقعة ومؤشرات الأداء هي معايير لقياس أداء الأمانة العامة وليس الدول الأعضاء. وفي هذا السياق، أُعرب عن القلق إزاء إدراج مقترحات تتجاوز الحق السيادي للأمانة العامة، بما في ذلك بعض المقترحات التي تتعارض مع سيادة الدول الأعضاء.

الاستنتاجات والتوصيات

٢٥ - أوصت اللجنة بأن توافق الجمعية العامة على الأولويات الثماني للفترة ٢٠١٦-٢٠١٧، على النحو المبين في الفقرة ٣٤ من موجز الخطة (**A/69/6 (Part One)** و **Corr.1**).

٢٦ - وفي ضوء الاختلافات بين الدول الأعضاء حول بعض جوانب موجز الخطة، أوصت اللجنة بأن تقوم الجمعية العامة باستعراض الموجز في دورتها التاسعة والستين، في إطار البند المعنون ”تخطيط البرامج“ من جدول الأعمال.